

بحار الأنوار

[459] ثم قال الصدوق رحمه الله: يعني بالليل، فأما النهار، فإن شرب الماء من قيام أدر للعرق، وأقوى للبدن، كما قال الصادق عليه السلام (1). 3 - الكشي: عن محمد بن قولويه عن محمد بن بندار عن البرقي عن أبيه عن أحمد بن النضر عن عباد بن بشير عن ثوير بن أبي فاختة قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام مع عمر بن زر القاضي فدعا أبو جعفر عليه السلام بماء فاتي بكوز من آدم فلما صار في يده قال: الحمد لله الذي جعل لكل شئ حدا ينتهي إليه فقال ابن زر: وما حده؟ قال: يذكر اسم الله عليه إذا شرب ويحمد الله إذا فرغ، ولا يشرب من عند عروته، ولا من كسر إن كان فيه، إلى آخر الخبر (2). 4 - العيون: عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن عبد الله التميمي عن أبيه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام أن عليا عليه السلام شرب قائما وقال: هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وآله فعل (3). 5 - العلل: عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تشرب وأنت قائم، ولا تطف بقبر، ولا تبل في ماء نقيع، فانه من فعل ذلك فأصابه شئ فلا يلومن إلا نفسه، ومن فعل شيئا من ذلك لم يكذب يفارقه إلا ما شاء الله (4). توضيح: قد مر أن المراد بالطوف هنا التغوط، في القاموس الطوف الغائط، وطاف ذهب ليتغوط كاطاف على افتعل انتهى، ويدل على أن مثل هذه الأفعال يوجب المداومة عليها غالبا، وكأنه لتسلط الشيطان عليه. 6 - قرب الاسناد: عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال: كان النبي صلى الله عليه وآله يقول: إذا شرب الماء: " الحمد لله الذي سقانا (1) علل الشرايع 2 ر 150. (2) رجال الكشي 220 في حديث. (3) عيون الاخبار 2 ر 66. (4) علل الشرايع 1 ر 268، راجع شرح ذلك في ج 80 ص 173.